

Distr.: General
28 February 2002
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس
مجلس الأمن

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه نص رسالة مؤرخة ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٢ موجهة
من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية (انظر المرفق).

وسأكون ممتنا لو تفضلتم بعرض هذه الرسالة على أعضاء مجلس الأمن.

(توقيع) كوفي ع. عنان

المرفق

رسالة مؤرخة ٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٢ موجهة إلى الأمين العام من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية

في البيان المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ (S/PRST/1994/64)، طلب رئيس مجلس الأمن إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تستمر في إفادة المجلس عن تنفيذ اتفاق الضمانات مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وكنت قد كتبت لكم حول هذا الموضوع في آخر مرة في ٢ شباط/فبراير ٢٠٠١. وكمتابعة لتلك الرسالة، أرفق طيه حالياً نسخة من تقريرتي (GC(45)/26، المؤرخ ٦ آب/أغسطس ٢٠٠١) الذي قُدم إلى المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في دورته العادية الرابعة والخمسين، والقرار GC(44)/RES/16 الذي اتخذته المؤتمر في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

ومنذ رسالتي المؤرخة ٢ شباط/فبراير ٢٠٠١، لا يزال للوكالة حضور مستمر للمفتشين في نيونغبيون لرصد تجميد المفاعلات المهدأة بالغرافيت في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والمرافق ذات الصلة المتوخاة في الإطار المتفق عليه في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة الأمريكية. ولا تزال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا تقبل أنشطة الوكالة إلا في سياق واحد هو الإطار المتفق عليه وليس بموجب اتفاق الضمانات الذي عقده مع الوكالة، وهو اتفاق ملزم ولا يزال نافذاً.

وأشار تقرير الوكالة عن تنفيذ الضمانات لعام ٢٠٠٠ الذي صدر في أيار/مايو ٢٠٠١ إلى استمرار عجز الوكالة عن التحقق من صحة واكتمال الإعلان الأولي الصادر عن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن المواد النووية ومن ثم لم تتمكن من الخلوص إلى أنه لم يحدث أي تحويل لمسار المواد النووية في ذلك البلد.

وفي أيار/مايو ٢٠٠١، اقترحت الوكالة وجوب اتخاذ خطوات ملموسة للتحقق من الإعلان الأولي، وأبدت استعدادها للبدء في القيام بأنشطة ذات صلة في أقرب وقت ممكن. وفي اجتماع فني عقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، لم توافق جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على البدء في تنفيذ المقترحات الملموسة التي قدمتها الوكالة للتحقق من صحة واكتمال الإعلان الأولي الصادر عن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وذكرت التأخير الحاصل في تنفيذ الاتفاق الإطاري المبرم بين الولايات المتحدة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كسبب رئيسي لرفضها. ويجب الأخذ بالاعتبار بأن العمل المطلوب للتحقق من

أنه تم الإعلان عن جميع المواد النووية الخاضعة للضمانات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى الوكالة قد يستغرق ٣-٤ سنوات بالتعاون التام من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

وقد أقر المؤتمر العام للوكالة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، القرار GC/RES/16 الذي يعرب ثانية عن بالغ قلقه إزاء استمرار عدم امتثال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لاتفاقية الضمانات. ولاحظ المؤتمر العام ثانية أن الوكالة لا تزال عاجزة عن التحقق من دقة واكتمال الإعلان الأولي الذي قدمته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن المواد النووية، وحثتها على الامتثال التام لاتفاق الضمانات الذي أبرمته مع الوكالة. وشجعت كذلك جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بقوة على أن تستجيب على نحو إيجابي وفي موعد مبكر على الاقتراح المفصل بشأن الخطوات الأولية الملموسة اللازمة لتنفيذ المتطلبات الشاملة للتحقق من دقة واكتمال الإعلان الأولي الذي قدمته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

وسأكون ممتنا لو تفضلتم بعرض هذه الرسالة وضميمتها على مجلس الأمن، وسأواصل موافاته بما يستجد من تطورات.

(توقيع) محمد البرادعي

الضميمة الأولى

GC(45)26

10 August 2001

GENERAL Distr.

ARABIC

Original: ENGLISH

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

المؤتمر العام

الدورة العادية الخامسة والأربعون

البند ٢١ من جدول الأعمال المؤقت

(الوثيقة GC(45)1)

تنفيذ الاتفاق المعقود بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

تقرير من المدير العام إلى المؤتمر العام

١ - قرر المؤتمر العام في قراره GC(44)/RES/26 الصادر في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، في جملة أمور، أن يدرج في جدول أعمال دورته العادية الخامسة والأربعين بندا عنوانه:

”تنفيذ الاتفاق المعقود بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية“.

ويقدم هذا التقرير معلومات إلى المؤتمر العام تيسيرا لنظره في هذا البند من جدول أعماله.

الوضع السائد وقت انعقاد دورة المؤتمر العام العادية الرابعة والأربعين

٢ - لاحظ تقرير المدير العام (الوثيقة GC(44)/16) الصادرة في ٤ آب/أغسطس ٢٠٠٠ المقدم إلى المؤتمر العام في عام ٢٠٠٠ أن الوكالة واصلت رصد التجميد المطبق على المفاعلات المهدأة بالغرافيت والمرافق المتصلة بها في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي

نيسان/أبريل ٢٠٠٠ استكملت الولايات المتحدة والفرقة التابعة لهذا البلد عملية تغليب قضبان الوقود التي أمكن استرجاعها من حوض الوقود المستهلك في المفاعل التجريبي البالغة قدرته ٥ ميغاواط كهربائي. إلا أن الجهد التعاوني الذي بذله هذا البلد ظل محدودا. فصحيح أن هناك جولتين أخريين من المناقشات التقنية أجريتا مع هذا البلد وأسفرتا عن حسم بعض المشاكل اليومية إلا أنه لم يحرز أي تقدم بشأن عدد من القضايا الهامة التي ظلت معلقة منذ شرعت الوكالة في رصد التجميد في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وتتضمن هذه القضايا الحفاظ على المعلومات اللازمة للتحقق من دقة واكتمال الإعلان البدني الذي قدمته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بموجب اتفاق الضمانات الخاص بها (الوثيقة INFCIRC/403)؛ ورفضها قبول تطبيق تدابير رقابية معينة على مصنع الإثراء الموجود لديها؛ ورفضها قيودا على قيام المفتشين بمباني الدعم التقني المقامة في مرافق خاضعة للتجميد. وعلاوة على ذلك لم تسمح جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للوكالة بقياس إجمالي كمية البلوتونيوم الموجودة في قضبان الوقود المستهلك الخاص بالمفاعل البالغة قدرته ٥ ميغاواط كهربائي. كما أشار المدير العام في تقريره إلى عدم التوصل إلى أي اتفاق بشأن أي من القضايا العالقة؛ وأعرب عن قلقه الشديد بشأن الحفاظ على جميع المعلومات اللازمة للتحقق من إعلان هذه الدولة البدني. وفي هذا السياق أوضح تقرير المدير العام أن عملية التحقق يمكن أن تستغرق عدة سنوات قبلما تكتمل في حالة البلدان التي لديها مرافق نووية كبيرة. وعلاوة على ذلك أوضح التقرير بجلاء أنه يتحتم على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، حسب المنصوص عليه في "الإطار المتفق عليه" بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والولايات المتحدة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، أن تمثل امثالا تاما لاتفاق الضمانات الخاص بها عندما يستكمل جزء ملموس من مشروع مفاعلات الماء الخفيف ولكن قبل توريد مكوناته الرئيسية. وسيقتضي ذلك بطبيعة الحال أن يتعاون هذا البلد مع الوكالة حتى يتسنى التحقق من دقة واكتمال إعلانه البدني. ولاحظ المدير العام في تقريره أيضا أن أعمال البناء في مشروع مفاعلات الماء الخفيف قد بدأت في شباط/فبراير ٢٠٠٠، وفق ما جاء في "الإطار المتفق عليه". وعلى ضوء هذه التطورات أعرب المدير العام مرة أخرى عن رغبة الأمانة في تحقيق تقدم بشأن القضايا المعلقة.

٣ - وبناء على تقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC(44)/16 اعتمد المؤتمر العام قراره GC(44)/RES/26. وقد لاحظ هذا القرار، بقلق متواصل، أن الوكالة ما زالت عاجزة - رغم بقاء جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية طرفا في معاهدة عدم الانتشار - عن التحقق من دقة واكتمال الإعلان البدني الذي قدمته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن ما لديها من مواد نووية، وبالتالي فهي عاجزة عن استنتاج عدم حدوث تحريف مواد نووية في هذا البلد.

كما حث القرار جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على أن تمتثل امتثالاً كاملاً لاتفاق الضمانات الذي عقده مع الوكالة، وأن تتعاون مع الوكالة تعاوناً تاماً وعادلاً في تنفيذ اتفاق الضمانات، وأن تتخذ جميع الخطوات التي قد تراها الوكالة ضرورية للحفاظ على جميع المعلومات ذات الصلة بالتحقق من دقة واكتمال التقرير البدني لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن رصيدها من المواد النووية الخاضعة للضمانات، وذلك لحين امتثالها التام لاتفاق الضمانات الخاص بها.

التطورات التي طرأت منذ انعقاد دورة المؤتمر العام العادية الرابعة والأربعين

٤ - منذ دورة المؤتمر العام المعقودة في العام السابق ظلت الوكالة تحافظ على تواجد مستمر لمفتشيها في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من أجل رصد عملية التجميد؛ كما ظلت تركز على الأعمال التحضيرية المتعلقة بالتحقق من دقة واكتمال إعلان هذه الدولة البدني. وأجريت جولتا مناقشات أخريان؛ إحداهما في فيينا في الفترة من ٦ إلى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، والثانية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في الفترة من ٢٣ إلى ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠١. ولم تطرأ أي تطورات كبرى من شأنها أن تقتضي تعديل التقديرات التي عرضها المدير العام على مجلس المحافظين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ ثم في آذار/مارس ٢٠٠١ وحزيران/يونيه ٢٠٠١. فما زالت الوكالة عاجزة عن التحقق من دقة واكتمال التقرير البدني الذي قدمته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن ما لديها من مواد نووية.

٥ - وأثناء جولتي المناقشات التقنية المشار إليهما آنفاً وافقت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على حل بعض المشاكل اليومية. فقد تم على سبيل المثال استكمال عملية إعادة تعبئة كميات من الخبث والرماد تحتوي على يورانيوم تمهيداً لحزنها خزناً طويل الأجل في مصنع إنتاج قضبان الوقود. كما أتاحت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لمفتشي الوكالة معاينة مبان تقنية معينة مقامة في مرافق خاضعة للتجميد، وهو نشاط ظل معلقاً فترة طويلة. وبالإضافة إلى ذلك، فيما يخص قضية الحفاظ على المعلومات اللازمة للتحقق من إعلان هذه الدولة البدني، أتيح لمفتشي الوكالة الاطلاع على بعض السجلات التقنية المحفوظة في مرافق خاضعة للتجميد وأخرى غير خاضعة له. وما زالت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ترفض حتى الآن طلباً بوضع أختام الوكالة على هذه السجلات. وقد أعادت الوكالة تذكير جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بمطالبها المتعلقة بالحفاظ على المعلومات، وأصبح عبء التصرف في هذا الشأن واقعا الآن على عاتق هذا البلد. وبالإضافة إلى ذلك ظلت جمهورية

كوريا الشعبية الديمقراطية تفرض قيودا على تنفيذ تدابير رقابية هامة، كالتدابير المتعلقة مثلا بمصنع إعادة المعالجة.

٦ - وأثناء المناقشات التقنية التي جرت في أيار/مايو ٢٠٠١ عرضت الوكالة اقتراحا تفصيليا يرمي إلى التحقق من دقة واكتمال إعلان هذه الدولة البدني بشأن مختبر إنتاج النظائر، والتحقق من البلوتونيوم الموجود في الوقود المستهلك المخزون داخل علب صغيرة في مرفق المفاعل البالغة قدرته ٥ ميغاواط كهربائي. وهذا يمثل أولى الخطوات المحسدة التي يلزم اتخاذها من أجل تنفيذ المتطلبات العامة المتعلقة بالتحقق من دقة واكتمال الإعلان البدني الذي كانت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد قدمته أثناء الاجتماعات التقنية التي عقدت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ وأيار/مايو ٢٠٠٠. وتأمل الوكالة أن تتمكن قريبا من تنفيذ هذه الخطوات الأولى، وتتوقع أن يستغرق إنجاز هذه المهمة فترة قد تصل إلى عام كامل. ويجدر التذكير بأن المدير العام كان قد أوضح أثناء اجتماع المجلس في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ "أن العمل اللازم للتحقق من أن جميع المواد النووية الخاضعة للضمانات في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد تم إعلانها للوكالة وإخضاعها للضمانات سيستغرق فترة تتراوح بين ثلاث سنوات وأربع سنوات وسيقتضي تعاوننا تاما من جانب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية".

٧ - وقد أبدت الأمانة، خلال المناقشات التقنية، استعدادها لبدء هذا العمل دون إبطاء بحيث تتمكن من التحقق في وقت مبكر من امتثال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لاتفاق الضمانات الخاص بها.

الضمانة الثانية

تنفيذ الاتفاق المعقود بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
قرار اعتمده في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ في الجلسة العامة التاسعة

إن المؤتمر العام،

(أ) إذ يشير إلى قرارات مجلس المحافظين GOV/2636 و GOV/2639 و GOV/2645 و GOV/2692 و GOV/2711 و GOV/2742؛ وقرارات المؤتمر العام GC(XXXVII)/RES/624 و GC(XXXVIII)/RES/16 و GC(39)/RES/3 و GC(40)/RES/4، و GC(41)/RES/22 و GC(42)/RES/2 و GC(43)/RES/3 و GC(44)/RES/26.

(ب) وإذ يلاحظ بقلق عدم إحراز تقدم موضوعي حسبما جاء في تقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC(44)/26 والكلمة الاستهلالية التي ألقاها في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ أمام مجلس المحافظين، في حين يقر بحل بعض المشاكل اليومية،

(ج) وإذ يشير أيضا إلى القرار ٨٢٥ (١٩٩٣) الذي اعتمده مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في ١١ أيار/مايو ١٩٩٣؛ وإلى البيانات التي أدلى بها رئيس مجلس الأمن في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤ و ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٤ و ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وخاصة طلب اتخاذ جميع الخطوات التي قد تراها الوكالة ضرورية للتحقق من امتثال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية امتثالا كاملا لاتفاق الضمانات الذي عقده مع الوكالة،

(د) وإذ يلاحظ أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ما زالت طرفا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وإذ يؤكد من جديد أن اتفاق الضمانات المعقود - في إطار تلك المعاهدة - بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية (الوثيقة INFCIRC/403) يظل ملزما وناظرا،

(هـ) وإذ يلاحظ أيضا نية جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المعلنة لامتثال الكامل لاتفاق الضمانات، واستمرار المناقشات الجارية بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن القضايا الرقابية المتعلقة،

(و) وإذ يلاحظ مع الأسف أنه لم يتم إحراز أي تقدم في تلك المناقشات بشأن قضايا مهمة مثل الحفاظ على المعلومات، وأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا تزال تقيد تنفيذ تدابير الضمانات الهامة،

(ز) **وإذ يلاحظ** أن ثمة عوامل إضافية تؤكد كذلك، على النحو المبين في تقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GC(44)/16 وفي الكلمة الاستهلاكية التي ألقاها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ أمام مجلس المحافظين، ضرورة أن يكون هناك تعاون تام وعاجل بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والوكالة فيما يخص التحقق من اكتمال ودقة الإعلان الأولي الصادر عن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،

(ح) **وإذ يأسف** لانسحاب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من الوكالة، ويرحب بمشاركتها في الأحداث الأخيرة التي شملت الوكالة، ويعرب عن أمله في أن تؤدي هذه المشاركة في نهاية الأمر، بإعادة انضمام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى الوكالة،

(ط) **وإذ يرحب** بقيام الوكالة بتقديم مقترح مفصل عن الخطوات الأولى للمموسة اللازمة لتنفيذ المتطلبات الشاملة للتحقق من صحة واكمال الإعلان الأولي الصادر عن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، **ويرحب أيضا** باستعداد الأمانة العامة المعلن للبدء في عملها بدون تأخير،

(ي) **وإذ يلاحظ** التطورات السياسية الأخيرة في شمال شرق آسيا، **وإذ يعرب عن أمله** في أن تفتح الطريق أمام التقدم نحو التنفيذ الكامل للاتفاقات ذات الصلة،

١ - **يؤيد بقوة** الإجراءات التي اتخذها مجلس المحافظين، ويشيد بالجهود غير المتحيزة التي يبذلها المدير العام والأمانة لتنفيذ اتفاق الضمانات المعقود بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛

٢ - **ويقدر** الدور المهم الذي تقوم به الوكالة لرصد تجميد المرافق النووية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ويشيد بالجهود المستمرة التي تبذلها الأمانة من أجل رصد تجميد مرافق محددة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بناء على طلب مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة؛

٣ - **ويلاحظ** مع القلق المستمر أنه، على الرغم من أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ما زالت طرفا في معاهدة عدم الانتشار، لا تزال الوكالة عاجزة عن التحقق من دقة واكمال الإعلان البدني الذي قدمته جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن رصيدها من المواد النووية، وعاجزة بالتالي عن التوصل إلى استنتاج بأنه لم يحدث تحريف للمواد النووية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛

٤ - **ويعرب عن بالغ قلقه** بشأن استمرار عدم امتثال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لاتفاق الضمانات؛

٥ - ويحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على أن تمتثل امتثالا كاملا لاتفاق الضمانات المعقود بينها والوكالة بما في ذلك جميع الخطوات التي قد تراها الوكالة ضرورية للحفاظ على جميع المعلومات ذات الصلة بالتحقق من دقة واكتمال التقرير الأولي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛

٦ - ويشجع بقوة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الاستجابة بشكل إيجابي وفي وقت مبكر لمقترح الوكالة المفصل عن الخطوات الملموسة الأولى اللازمة لتنفيذ المتطلبات الشاملة للتحقق من صحة واكتمال الإعلان الأولي الصادر عن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛

٧ - ويقرر أن تظل هذه المسألة معروضة عليه وأن يدرج في جدول أعمال دورته العادية السادسة والأربعين بندا عنوانه "تنفيذ الاتفاق المعقود بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لتطبيق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية".